

الجمعية العامة



Distr.: General
6 July 2004
Arabic
Original: English

الدورة التاسعة والخمسون

* البند ٥١ (أ) من القائمة الأولية*

المحيطات وقانون البحار

المحيطات وقانون البحار

عملية منتظمة للإبلاغ العالمي عن حالة البيئة البحرية وتقييم هذه الحالة بما في ذلك الجوانب الاجتماعية والاقتصادية: حلقة العمل الدولية المعنية بالتقييم العالمي للبيئة البحرية

تقرير الأمين العام

مو جز

يقدم هذا التقرير عملاً بالفقرة ٦٦ من القرار ٥٨/٢٤٠، ويتضمن سرداً واقعياً للمناقشات التي جرت أثناء انعقاد حلقة العمل الدولية المعنية بالتقييم العالمي للبيئة البحرية، في نيويورك، في الفترة من ٨ إلى ١١ ديسمبر/ديسمبر ٢٠٠٤. وقد انعقدت الحلقة بمحض الفقرة ٦٤ (د) من القرار ٥٨/٢٤٠، التي طلبت فيها الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يعمل، بالتزامن مع الاجتماع الخامس للعملية التشاورية المفتوحة بباب العضوية بشأن المحيطات وقانون البحار، على عقد حلقة عمل دولية يشترك فيها ممثلون من جميع الأطراف المعنية، لإمعان النظر في مشروع الوثيقة A/AC.271/WP.1 ومراجعةها، وهي تتعلق بنطاق التقييم وإطاره وخطته، وباستعراض الأقران والأمانة وبناء القدرات والتمويل. وهي الوثيقة التي أعدها فريق الخبراء المعقود عملاً بأحكام الفقرة ٦٤ (أ) من القرار أعلاه.

* A/59/50 و Corr. 1

260704 220704 04-41694 (A)



وقد نظرت حلقة العمل الدولية المعنية بالتقدير العالمي للبيئة البحرية في مشروع الوثيقة A/AC.271/WP.1 والتعليقات التي أرسلتها الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، بناء على الطلب الوارد في الفقرة ٦٤ (ب) من القرار المذكور أعلاه، والواردة في الوثائقين A/AC.271/WP.2/Add.1 و A/AC.271/WP.2، فضلا عن التعليقات الأخرى التي أرسلت بعد انتهاء المهلة المحددة فيما يتعلق بالنشر. وجميع التعليقات المستلمة بشأن مشروع الوثيقة متاحة بأكملها على موقع شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على الإنترنت، وعنوانه:

.www.un.org/depts/los/index.htm

المحتويات

الفقرات الصفحة

٤	٣-١	أولا - مقدمة
٤	٧-٤	ثانيا - حلقة العمل الدولية المعنية بالتقييم العالمي للبيئة البحرية
٥	١٦-٨	ثالثا - المشاورات غير الرسمية بشأن العملية المنتظمة للإبلاغ العالمي عن حالة البيئة البحرية وتقييمها: موجز المنسق
٧	١٧	رابعا - ختام حلقة العمل الدولية المعنية بالتقييم العالمي للبيئة البحرية

مرفق

٨	مشروع استنتاجات حلقة العمل العالمية المعنية بالتقييم العالمي للبيئة البحرية
---	---

أولاً - مقدمة

١ - جرى الاتفاق في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، المعقود في عام ٢٠٠٠، في الفقرة ٣٦ (ب) من خطة جوهانسبرغ للتنفيذ^(١)، على "القيام بحلول عام ٢٠٠٤ بإنشاء عملية منتظمة برعاية الأمم المتحدة للإبلاغ العالمي عن حالة البيئة البحرية وتقييمها، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية والاقتصادية، في الوقت الراهن والمستقبل معاً، بالاعتماد على التقييمات الإقليمية القائمة" (التقييم العالمي للبيئة البحرية). واعتمدت الجمعية العامة هذه الفقرة في وقت لاحق، في الفقرة ٤٥ من قرارها ١٤١/٥٧، وطلبت إلى الأمين العام إعداد تقرير عن الطرائق المقترحة لعملية الإبلاغ (A/58/423).

٢ - وفي الفقرة ٦٤ (أ) من قرارها ٥٨/٢٤٠، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام عقد اجتماع لفريق خبراء يتتألف من ممثلين للدول من جميع المجموعات الإقليمية وممثلين للمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، ومن بينهم العلماء وواضعو السياسات، كي يعد بما في ذلك عن طريق الاستعانة بخبر استشاري مشروع وثيقة تشمل تفاصيل عن نطاق العملية المنظمة وإطارها العام ومحطتها، واستعراض الأقران والأمانة وبناء القدرات والتمويل، واجتمع فريق الخبراء خلال الفترة من ٢٣ إلى ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٤ وأصدر مشروع قرار مدرج في الوثيقة A/AC.271/WP.1. وبموجب الفقرة ٦٤ (ب) من القرار، أحالت الأمانة العامة التقرير إلى الدول والمنظمات الحكومية الدولية، والمنظمات غير الحكومية والروابط العلمية وآليات التمويل والأطراف الأخرى ذات الصلة، من أجل تقديم تعليقات خطية وتحديد مسائل معينة بغية تناولها في عملية التقييم الأولى^(٢) وأدرجت التعليقات المستلمة في الوثائقين A/AC.271/WP.2 و Add.1، كما أدرجت بأكملها على موقع شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على الإنترت، بما في ذلك التعليقات الإضافية التي أرسلت بعد انقضاء المهلة المتعلقة بالنشر.

٣ - وشكلت تلك الوثائق الأساس التي استندت إليها مناقشات حلقة العمل الدولية المعنية بالتقييم العالمي للبيئة البحرية، التي عقدت بموجب الفقرة ٦٤ (د) من القرار ٥٨/٢٤٠، فيما يتعلق بالنظر المعمق في الوثيقة A/AC.271/WP.1 واستعراضها.

ثانياً - حلقة العمل الدولية المعنية بالتقييم العالمي للبيئة البحرية

٤ - عقدت حلقة العمل الدولية المعنية بالتقييم العالمي للبيئة البحرية بالتزامن مع الاجتماع الخامس لعملية الأمم المتحدة التشاورية المفتوحة بباب العضوية بشأن المحيطات وقانون

البحار، خلال الفترة من ٨ إلى ١١ حزيران/يونيه ٢٠٠٤. وتولى رئاستها السفير فيليب باوليلو من أوروغواي، والسيد فيليب بورغيس من استراليا.

٥ - وأثناء انعقاد حلقة العمل، قدم الدكتور ديفيد بوغ، الذي تولى رئاسة فريق الخبراء، عرضاً للعمل الذي قام به الفريق بموجب الفقرة ٦٤ (أ) من القرار ٥٨/٤٠، فأكّد أنّ الخبراء حاولوا بطريقة برغماتية، في مشروع الوثيقة A/AC.271/WP.1، وضع مخطط لما يمكن أن يكون عليه جوهر عملية منتظمة للإبلاغ العالمي عن حالة البيئة البحرية وتقيمها، وفقاً لأفضل فهم لهم لهذه العملية. وواصل الدكتور بوغ تقديم بعض التوضيحات للنقاط الرئيسية الواردة في الوثيقة، وهي تحديداً نطاق وإطار عملية الإبلاغ، واستعراض الأقران والأمانة وبناء القدرات والتمويل.

٦ - وحظي إنشاء عملية منتظمة للإبلاغ العالمي عن حالة البيئة البحرية وتقيمها، وفقاً للفقرة ٣٦ (ب) من خطة جوهانسبرغ للتنفيذ، والفقرة ٤٥ من القرار ٥٧/٤١، والفقرة ٦٤ من القرار ٥٨/٤٠، بتأييد واسع. ولوحظ أنّ حلقة العمل شكلت أول فرصة تحظى بها الدول لمناقشة النتائج الواقعية لإنشاء عملية للإبلاغ العالمي عن حالة البيئة البحرية وتقيمها.

٧ - وتم التوصل أثناء انعقاد حلقة العمل إلى اتفاق عام حول ضرورة التركيز على مرحلة البدء في عملية التقييم، وعلى وجه الخصوص على "تقييم التقييمات" وفقاً للمخطط الوارد في تقرير فريق الخبراء. وتوخياً لتيسير المناقشات، أنشأ الرؤساء المشاركون فريقاً غير رسمياً مفتوحاً باب العضوية بغية عقد اجتماعات للمشاورات غير الرسمية. وعيّن جون روبرتس، من وزارة البيئة والأغذية والشؤون الريفية بالمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منسقاً للمشاورات غير الرسمية.

ثالثاً - المشاورات غير الرسمية بشأن العملية المنتظمة للإبلاغ العالمي عن حالة البيئة البحرية وتقيمها: موجز المنسق

٨ - اجتمع الفريق في خمس مناسبات. واتضحت أثناء المناقشات نقاط التوافق والاختلاف، التي انعكست في "مشروع الاستنتاجات" المرفق مع هذا التقرير. وتشمل العبارات الواردة بين قوسين مربعين نقاط اختلاف الآراء فيما بين الدول. وقد أوضحت الدول أنه ما لم يتم التوصل إلى اتفاق بشأن النقاط المحددة، فلن يتسع الاتفاق على مشروع الاستنتاجات في عمومها.

٩ - وجرى الاتفاق بشكل عام على أن منطلق إنشاء عملية منتظمة للإبلاغ العالمي عن حالة البيئة البحرية وتقييمها هو التكليف الصادر عن مؤتمر القمة العالمي للبيئة المستدامة، في صورته الوارد بها في الفقرة ٣٦ (ب) من خطة جوهانسبرغ للتنفيذ، وأكده قرار الجمعية العامة ١٤١/٥٧ و ١٤١/٥٨.

تقييم التقييمات

١٠ - ناقش الفريق “تقييم التقييمات” باعتباره الخطوة الأولى تجاه تنفيذ مرحلة بدء عملية التقييم. وسيوفر ”تقييم التقييمات“، ضمن أشياء أخرى، تقييمًا نقدياً للتقييمات الحالية المستقلة من مصادر مختلفة؛ كما سيحدد الجوانب التي استفيد منها بشكل جيد؛ وسيساعد الدول على تحديد الحالات التي تتاح فيها بيانات جيدة النوعية وعلى تحديد المناطق التي يتعين فيها إدخال تحسينات على البيانات أو القدرات المؤسسية فيما يتعلق بإجراء التقييمات البحرية. وأتاحت المناقشات فرصة للدول لاستطلاع بعض المسائل التي أثيرت في تقرير فريق الخبراء.

فرقة العمل

١١ - حظى الاقتراح المتعلق بإنشاء ”فرقة عمل“ كنقطة انطلاق لبدء ”تقييم التقييمات“ بالاهتمام. وجرى الاتفاق بشكل عام تأييداً لأن تشمل فرق العمل جميع المنظمات الدولية ذات الصلة المشار إليها في الفقرة ٤٥ من القرار ١٤١/٥٧. ويتعين على الدول أيضاً أن تبقى على ارتباط وثيق بعمل فرق العمل. وجرى التأكيد على ضرورة تفادي الأزدواجية. وتتصل المسائل المتعلقة بالطرائق التنفيذية وبعضوية ”فرقة العمل“ بشكل خاص.

النطاق

١٢ - أعرب عن آراء مختلفة فيما يتعلق بمسألة نطاق التقييم ككل، مما أثر على مسألة نطاق ”تقييم التقييمات“.

١٣ - وجهت بعض الوفود الانتباه إلى أهمية منهج النظام الإيكولوجي بالنسبة للإدارة، الشيء الذي يعني، كما اقترحوا، أنه يتعين أن يعالج التقييم الآثار التي تتعرض لها المحيطات بصورة شاملة. وأعربوا عن رأيهم بأنه ينبغي من حيث المبدأ عدم استثناء أي قطاع أو أية أنشطة من نطاق التقييم أو المرحلة التحضيرية. ووجهت وفود أخرى الانتباه إلى ولاية خطة جوهانسبرغ للتنفيذ، التي أدخلت عملية الإبلاغ في سياق التنمية المستدامة، ومن ثم اقترحت هذه الوفود أيضاً أن يصبح لها نطاق شامل.

٤ - واقتصرت وفود أخرى أنه يتبع أن يتحدد نطاق التقييم بواسطة البلدان، عند نقطة العملية التي يبدأ فيها. وشددت هذه الوفود على ضرورة تحديد الأولويات، مشيرة إلى أن التلوث يعتبر من الحالات الرئيسية. ولم تحظ بالأولوية مجالات أخرى كالموارد البحرية الحية مثلاً، وأننيطت المسؤولية الرئيسية تجاه معالجتها لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، في واقع الأمر.

٥ - ونتيجة لذلك، خلص إلى أنه لا يوجد توافق في الآراء يكون أساساً للبدء في المرحلة التحضيرية للتقييم العالمي للبيئة البحرية.

٦ - وعلاوة على ذلك، وحيث أن حلقة العمل لم تتمكن من استعراض وثيقة فريق الخبراء بشكل كامل وتتفق على مشروع وثيقة منقحة بشأن إنشاء التقييم، بداع أن عقد الاجتماع الحكومي الدولي في ريكيجافيك بأيسلندا، في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، وفقاً للتکليف الوارد في قرار الجمعية العامة ٥٨/٢٤٠، من أجل وضع مشروع الوثيقة في صورته النهائية واعتماده، ومن ثم إنشاء عملية الإبلاغ، أمر سابق لأوانه.

رابعاً - ختام حلقة العمل الدولية المعنية بالتقييم العالمي للبيئة البحرية

٧ - أحاطت حلقة العمل الدولية المعنية بالتقييم العالمي للبيئة البحرية علمًا بتباين الآراء القائم، وقررت إحالة تقريرها ومشروع استنتاجها إلى الجمعية العامة للنظر فيما.

المحاشي

(١) جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس إلى ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (مبيعات الأمم المتحدة رقم E.03.II.A. والتوصيب) الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

(٢) وجهت المراسلات المؤرخة ٧ و ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ إلىبعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، عن طريق البريد العادي والفاكس و/أو البريد الإلكتروني.

مرفق

مشروع استنتاجات حلقة العمل العالمية المعنية بالتقدير العالمي للبيئة البحرية^(أ)

١ - توصي حلقة العمل الدولية المعنية بالتقدير العالمي للبيئة البحرية بأن تقوم الجمعية العامة بدعوة الأمين العام إلى إنشاء فرق عمل [مشتركة بين الوكالات] تبدأ في المرحلة التالية من الأعمال التحضيرية الضرورية لإنشاء عملية تقدير عالمي للبيئة البحرية بشكل رسمي وتنسق هذه المرحلة، وتبلغ الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وفقاً لذلك.

٢ - ينبغي أن يتضطلع فرق العمل بثلاث مهام ضرورية لمرحلة بدء التقدير وهي:

(أ) تنظيم تقدير للتقديرات، على أن يكون المدفوع من ذلك هو:

- تجميع المعلومات بشأن التقديرات العلمية ذات الصلة بالتقدير، التي نفذت بالفعل تحت إشراف وكالات الأمم المتحدة، والمنظمات العالمية المنشأة لمعاهدات، والمنظمات الإقليمية، والحكومات الوطنية، والمقدمة بواسطة منظمات أخرى ذات صلة بإجراء عمليات تقدير بحرية عالمية منتظمة، حسب الاقتضاء (بما في ذلك التقديرات التي تشمل المسائل الاجتماعية والاقتصادية)

- إجراء تقدير نجدي لتلك التقديرات، من خلال مقارنة المنهجيات ومصادر البيانات و المجالات التغطية على سبيل المثال، بغية تحديد أفضل الممارسات وإجراء تحليلات مقارنة لها وتحميدها بشكل متراقب، وتحديد الفجوات والأشياء غير المؤكدة التي توحد في المعرفة العلمية وعمليات التقدير الحالية. في المجالات الموضوعية والمجالات الأخرى

- تحديد مدى جودة توصيل تلك التقديرات إلى واسعى السياسات على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية؛

(ب) أن تشاور فرق العمل، في ضوء ذلك التقدير، مع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ذات الصلة، من أجل تحديد الحالات التي تحتاج فيها القدرات التقنية والعلمية المتعلقة بإجراء التقديرات البحرية إلى التعزيز؛

[تقع عملية تقييم حالة الموارد البحرية الحية وإدارتها خارج نطاق "تقييم التقييمات" ما لم تتفق الدول على خلاف ذلك. وستواصل الحكومات مناقشة هذه المسألة في نطاقها، على أن تتوصل إلى قرار بشأنها قبل تأسيس عملية الإبلاغ؛]

[ويجب أن يكون التقييم العالمي لحالة البيئة البحرية شاملًا في نطاقه وأن يغطي جميع جوانب البيئة البحرية، بما في ذلك الموارد البحرية الحية والجوانب الاجتماعية والاقتصادية؛]

(ج) أن تعد فرقة العمل موجز معلومات عن المنظمات والترتيبات الحكومية الدولية القائمة على الصعيد الإقليمي، وعن الأنشطة العلمية الجارية ذات الصلة [كي تستطيع الدول استخدامها في تنظيم عمليات التقييم المتعلقة بمناطقها].

٣ - أن تلتزم فرقة العمل في تصريف أعمالها بخطة جوهانسبرغ للتنفيذ وبقرارات الجمعية العامة ذات الصلة (القرارين ١٤١/٥٧ و ٢٤٠/٥٨).

٤ - أن تحيط فرقة العمل جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة علما، بشكل منتظم، بخططها وما تحرزه من تقدم، وأن تتيح لها فرصة التعليق على العمل والمساهمة في تطويره في الموضع المناسب.

[أن يساعد فرقة العمل مكتب يتكون من "س" دول أعضاء، تمثل جميع المجموعات الإقليمية.]

[أن تتضمن فرقة العمل ممثلين للحكومات ذات الاهتمام.]

(أ) ترد نقاط الاختلاف، بين أقواس مربعة، وتظل الاستنتاجات بشكل عام غير متفق عليها).